والمراد بربط البراق بالحلقة الاخذ بالاحتياط في الامور وتعاطي الاسباب
وان ذلك لا يقدح في التوكل اذا كان الاعتماد على الله وقوله جاءه جبريل
بإناءين خمر وأنا من لبن فاخترت اللبن فيه اختصار والتقدير قال لي
اخترت فاخترت اللبن وقول جبريل اخترت الفطرة يعني فطرة الاسلام
وجعل اللبن علامة للفطرة الصحيحة السليمة لكونه سهلا طيبا سائغا
للشاربين وانه سليم العاقبة بخلاف الخمر فانها ام الخبائث وجالبة
لانواع الشر وقوله ثم عرج بي الى السما الدنيا فاستفتح جبريل فقيل
من انت قال جبريل فيه بيان الادب لمن استاذن ان يقول انا فلان
ولا يقول انا فقط فانه مكروه وفيه ان للسما ابوابا وبوابون عليها
حرسا وقول بواب السما وقد ارسل اليه وفي الرواية الاخرى وقد
بعث اليه معناه للاستوا وصعود السما وليس مراده الاستفهام عن
اصل البعثة والرسالة فان ذلك لا يخفى عليه الى هذه المدة وقوله
فاذا انا بادم وذكر جماعة من الانبيا فيه استحباب لقا اهل الفضل
والصلاح بالبشر والترحيب والكلام الحسن وان كان الزاير افضل
من المزار وفيه جواز مدح الاحسان في وجهه اذا امن عليه من الاعجاب
وغيره من اسباب الفتنة وقوله فاذا انا بابراهيم مسندا ظهره الى
البيت المعمور فيه دليل على جواز الاسناد الى القبلة وتحويل ظهره اليها
وقوله ذهب بي الى السدرة المنتهى هكذا وقع في هذه الرواية بالالف
واللام وفي باقي الروايات الى سدرة المنتهى قال ابن عباس وغيره من
المفسرين سميت بذلك لان علم الملايكة ينتهي اليها ولم يجاوزها
احد غير رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال ابن مسعود سميت
بذلك لكونه ينتهي اليها ما يهبط من فوقها وما يصعد من تحتها من امر الله
عز وجل وقوله واذا نبقها مثل قلال هو بكسر القاف جمع قلة بضمها
وهي الجرة الكبيرة التي تسع قربتين او اكثر وقوله فرجعت الى موسى قال
النووي معناه رجعت الى الموضع الذي ناجيته منه اول فاجيئه
فيه ثانيا وقوله فلم ازل ارجع بين موسى وبين ربي معناه بين موضع
مناجاة ربي وقوله ففرض علي امتي خمسين صلاة الى قوله فوضع عني
خمسا وفي رواية شطرها وفي رواية عشرا ليس بين هذه الروايات
منافاة لان المراد بالشطر الجزء وهو الخمس وليس المراد منه النصف
واما رواية العشر فهو رواية شريك ورواية الخمس رواية قتادة
وهو اثبت من شريك والمراد حط عني خمسا الى اخره ثم قال هي خمس
وهن خمسون يعني خمسين في الاجر والثواب لان الحسنة بعشر
امثالها واحتج العلماء بهذا الحديث على جواز نسخ الشيء قبل فعله

وفي الحديث

وفي الحديث انه شق صدره ليلة المعراج ايضا وصفره وملوء عند حليمة التي
كان ترضعه فالمراد بالشق الثاني زيادة التطهير لما يرد به من الكرامة ليلة
المعراج وقوله اتيت بطست من ذهب قد يتوهم انه يجوز استعمال الذهب
لنا وليس الامر كذلك لان هذا الفعل من فعل الملكة وهو مما لم يتعبدنا
الذهب او يكون هذا قبل تحريمه ويلومني حكمة وايمانا فاوعى في صدري
قد يقال الحكمة والايمان من المعاني والافراغ صفة الاجسام فما معنى
ذلك اجيب بانه يحتمل انه جعل في الطست شيء يحصل به كمال الايمان
والحكمة وزيادتهما شيء ايمانا وحكمة لكونه سببا لهما وهذا من احسن
المجاز وقوله في صفة ادم فاذا رجل عن يمينه اسوده وعن يساره
اسوده جمع سواد وقد فسره في الحديث بانه نسم بنيه يعني
ارواح بنيه فان قيل ارواح المومنين في السما واما ارواح الكفار فتحت
الارض السفلى فكيف تكون في السما اجيب بانه يحتمل ان ارواح
الكفار تعرض على ادم عليه السلام وهو في السما فوافق وقت عرضها
على ادم مرور النبي صلى الله عليه وسلم فاخبر عما راي وقوله اذا نظر
عن يمينه ضحك واذا نظر عن يمينه بكى فيه شفقة الوالد على
اولاده وفرحه وسروره بحسن حال المومن منهم وحزنه على حال
الكافر منهم وقوله في ادريس مرحبا به لاخ الصالح والنبي الصالح
وقد اتفقت المورخون انه ما اخوخ جد نوح فيكون جد النبي
صلى الله عليه وسلم كما ان ابراهيم جده فكان ينبغي ان يقول بالنبي
الصالح والابن الصالح كما قال ادم وابراهيم واجيب بانه قيل
ان ادريس المذكور هنا هو الياس وهو من ذرية ابراهيم فليس هو
جدا لنوح قاله القاضي عياض وقال النووي ليس في هذا الحد
ما يمنع كون ادريس بالنبينا صلى الله عليه وسلم وان قوله الاخ الصا
يحتمل ان يكون قاله تلطفا وتدبا وامواخ وان كان ابنا لان الانبياء
اخوة والمومنون اخوة اهـ وانما اطلت في بيان ذلك لان الكلام مع الاجنبي
لولا خوف الملل ما اختصرت على ذلك فقد قال بعض المفسرين لا اعلم في
الكتاب العزيز سورة تضمنت من خصايصه التي فضل الها كافة الانبيا
ما تضمنت هذه وكن في هذا القدر كفاية لاولي الالباب وقد اثبت بهذه
الخارقة ما اخبر به صلى الله عليه وسلم عن نفسه المقدسة من عظيم القدر
وما جاءه صلى الله عليه وسلم من الايات البينات في هذا الوقت اليسير
اتبعه ما سمع في السير من مصر الى الارض المقدسة من الايات في مدد الطوال
جدا موسى عليه السلام الذي كان اعظم الانبيا بركة على هذه الامة ليلة الاسرا
لما ارشده النبي صلى الله عليه وسلم اليه من مراجعة الله تعالى في تخفيف الصلاة